

6434 - حكم من قالت لزوجها كل شيء بينما انتهى وما هي صيغ الطلاق؟ - نور على الدرب

صالح اللحيدان

ويسأل فيها عن اه صيغ الطلاق حيث يقول بأنه دخل منزله وكانت زوجته غاضبة وحصل بينهما مشادة وقالت له خلاص كل شيء بينما انتهى فقال لها دون تفكير ينتهي الى الابد - 00:00:00

ثم أصبح في اليوم الثاني وذهب الى تعزية قريب لهما وعادا متصافيين. فيسأل عن هاتين العبارتين خلاص كل شيء بينما انتهى وجوابه ينتهي الى الابد. هل هذا من قبيل الطلاق؟ وهل يقع به طلاقة في دنا - 00:00:20

والله الكنيات الطلاق له صريح وختامية تحتاج الى نية او قرينة فاذا غضب الرجل امرأته وقال لها اذهبي وقصده بذلك الطلاق وقع الطلاق ان كان بقوله خلاص الى الابد - 00:00:35

غسل الطلاق فهذا طلاق رجعي وهو ادرى بنيته فينبغي للانسان ان يتتجنب مغالطة نفسه والا يجعل الفتوى والفتية سلما يتوصل بها الى ما لا يحل ان العبرة بما نواه وقصده - 00:01:00

والذى ييدو انه حينما قال الى الابد انه يقصد الطلاق ان كان اخذ الطلاق فهذا طلاق دلت عليه الكنية والقرينة وهو طلاق رجعي يملك ان يراجع زوجته ما دامت في العدة - 00:01:21

وذهابه واياها لتعزية قريب ربما عاملها الزوج لزوجته يعد استرجاعا لها فلا تكونوا بائنا من اما ان كان يقول تلك الكلمة الى الابد قصد غير الطلاق طلاق الا ان ظاهر الحال يرد على ذلك - 00:01:39

عليه ان يتذكر ان الله مطلع على السرائر وعالم بما تكتنه الظمائر واما ما هي كلمات الطلاق وعبارته فلا يحتاج لان يعرفها وهي في الكتب مشهورة واذا قال الرجل لامرأته انت طلاق - 00:02:06

او اذهبي فقد طلقتك وامثال ذلك فهذا طلاق صريح واضح والله اعلم - 00:02:26